من الشافعية قلت وههنا امور اذكرها اوردها ابعد
من بيرة على انه لا يلزم منه انها ليست ساعة صلاة وارد
على حديث ابي موسى ايضا لان حال الخطبة ليست ساعة
صلاة ويتميز ما بعد العصر بانها ساعة دعاء وقد قال في الحديث
يسال الله شيئا وليس حال الخطبة ساعة دعاء لانه مامور فيها
بالانصات وكذا كل غالب الصلاة ومحل الدعا منها اما عند
الاقامة او في السجود فان حمل الحديث على هذه الاوقات اتضح وتحمل
قوله وهو قائم يصلي على حقيقته في كمدية الموضعين وعلى مجازه
في الاقامة اي قائم يريد الصلاة فقد تحقيق حسن فتح
الله به وبه ينتظم شمل جميع رواية ابي موسى على قول ابن سلام
لان فيها الحديث على ظاهره من قوله يصلي وبين الاقامة او لم يمكن
حمله على انتظار الصلاة لانه مجاز بعيد ويعلم ان اتصال الصلاة
شرط في الاجابة ولانه لا يقال في منتظر الصلاة قائم يصلي وان
صدق انه في صلاة لان لفظ قائم يشعر بملابسة الفعل
والذي … التيسير الله واقوى … قول انها
عند اقامة الصلاة وغاية الاحاديث المرفوعة شهد له اما
حديث ميمونة فصريح فيه وكذا احاديث عمرو بن عوف ولا
ينافيه حديث ابي موسى لانه ذكر انها فيما بين ان يجلس الامام
الى ان تقضى الصلاة وذكرها وقت الاقامة بل يحصي فيها
لان وقت الخطبة ليس وقت صلاة ولا دعا ووقت الصلاة
ليس وقت دعا في غالبها ولا يظن انه اراد استغراق هذا الوقت
في … قطعا لانها خفيفة بالنصوص والاجماع ووقت الخطبة والصلاة
الاقوال ملتبس وغالب الاذان … المذكورة بعد الزوال او عند الاذان
تحمل

يحمل على هذا فيرجع اليه ولا يتنافى وقد اخرج الطبراني عن
عوف بن مالك الصحابي قال اني لارجو ان تكون ساعة الاجابة
في احدى الساعات الثلاث اذا اذن المؤذن وما دام الامام
على المنبر وعند الاقامة واقوى شيء يعضده حديث ميمونة
الصحيح وهو قائم يصلي فاحمله على القيام للصلاة
عند الاقامة ويحمل على الحال المقدرة وتكون هذه
الجملة الحالية شرطا في الاجابة وانها مختصة بمن شهد
الجمعة ليخرج من تخلف عنها فهذا
ما ظهر لي في هذا المحل من التقرير والله اعلم بالصواب
وقال ابن سعد في طبقاته انا عفان بن مسلم ثنا حماد
ابن سلمة انا علي بن زيد بن جدعان ان عبيد الله بن نوفل
وسعيد بن نوفل والمغيرة بن نوفل كانوا من قراء قريش
وكانوا يبكرون الى الجمعة اذا طلعت الشمس يريدون
بذلك الساعة التي ترجى فنام عبيد الله بن نوفل فدخل في
ظهره دخلة فقيل هذه الساعة التي تريد فرفع راسه
فاذا مثل غمامة تصعد في السما وذلك حين زالت الشمس
فائدة احتج من قال بتفضيل الليل على النهار
بان في كل ليلة ساعة اجابة كما ثبت في الاحاديث
الصحيحة وليس ذلك في النهار سوى يوم الجمعة
الثامنة والخمسون الصدقة فيه تضاعف على غيرها
من الايام اخرج ابن ابي شيبة في المصنف عن كعب قال الصدقة
تضاعف يوم الجمعة التاسعة والخمسون ان الحسنة
والسيئة فيه تضاعف اخرج ابن ابي شيبة عن كعب قال يوم
الجمعة تضاعف فيه الحسنة والسيئة واخرج الطبراني في الاوسط

Copyright © King Saud University